

تاج العروس من جواهر القاموس

فَرَقَ قَعَفَرُ قَعَةً : عَدَا عَدُوًّا شَدِيدًا مُوَلِّيًا كَمَا فِي التَّكْمِلَةِ . فَرَقَ قَعَفَرُ فَلَانًا : لَوَّى عُنُقَهُ . فَرَقَ قَعَفَرُ الْأَصَابِعَ : نَقَّضَهَا وَالْفَرَقُ قَعَةٌ وَالتَّفْقِيعُ وَاحِدٌ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ . وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٍ : كَرِهَ أَنْ يُفَرِّقَ الرَّجُلُ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ . وَهُوَ غَمَزُهَا حَتَّى يُسْمَعَ لِمَفَاصِلِهَا صَوْتُ فَتَفَرَّقَ قَعَتٌ وَافُورَ نَقَعَتٌ فَرَقُ قَعَةٍ وَافُورَ نَقَاعًا . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : قَوْلُهُمْ : تَفَرَّقَ قَعَفَرُ : هُوَ صَوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ يُضْرَبَانِ . وَالْفَرَقُ قَاعٌ بِالْكَسْرِ : الضَّرْطُ نَقْلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ . وَالْفُرُقُوعَةُ كَقُنْفُذَةٍ : الْأَسْتَلُغَةُ يَمَانِيَّةٌ نَقْلَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَاللَيْثُ كَالْقُرُوعَةِ . وَالْأَفُورُ نَقَاعٌ : الْفَرَقُ قَعَةٌ . وَالْأَفُورُ نَقَاعٌ عَنْ الشَّيْءِ : الْإِنْكَشَافُ عَنْهُ وَالتَّذَخُّرُ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ التَّحَوُّلُ وَالتَّفَرُّقُ وَفِي كِتَابِ الشَّوَاذِ لابْنِ جَنِّ : يَقَالُ : أَفُورَ نَقَعِ الْقَوْمُ عَنْ الشَّيْءِ أَيْ تَفَرَّقُوا عَنْهُ . وَفِي الصَّحَاحِ فِي كَلَامِ عِيْسَى بْنِ عُمَرَ : أَفُورَ نَقَعُوا عَنِّي . أَيْ انْكَشَفُوا وَتَذَخَّرُوا وَفِي الْعُيُوبِ : سَقَطَ عِيْسَى بْنُ عُمَرَ عَنْ حِمَارٍ لَهُ فَاجْتَمَعَ - وَقَالَ ابْنُ جَنِّ فِي الشَّوَاذِ : وَمِمَّا يُحْكَى فِي ذَلِكَ أَنَّ أَبَا عَلَاءَ قَمَةَ الذَّحْوِيِّ عَثَرَ بِهِ الْحِمَارُ فَاجْتَمَعَ - النَّاسُ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : مَا لَكُمْ تَكَأْكَأً تُمْ عَلَيَّ كَتَكَأً كُنْكُمْ عَلَى ذِي جِنْدَةٍ ؟ أَفُورَ نَقَعُوا عَنِّي . وَهَكَذَا فِي الْعُيُوبِ أَيْضًا . وَزَادَ ابْنُ جَنِّ : فَقَالَ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ : إِنَّ شَيْطَانَهُ يَتَكَلَّمُ بِالْهِنْدِيَّةِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : يَقَالُ : سَمِعْتُ لِرَجُلٍ صَرَقَ قَعَةً وَفَرَقَ قَعَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَتَفَرَّقَ الرَّجُلُ : انْقَبَضَ كَتَقَرَّ عَفَ . كَذَا فِي اللَّسَانِ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ . وَأَوْرَدَهُ الْمُصَنِّفُ فِي قَرْعٍ كَمَا سَيَأْتِي وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّوْرِيُّ : بَلَغَنِي عَنْ عِيْسَى بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ : حَتَّى إِذَا أَفُورَ نَقَعِ عَنْ قُلُوبِهِمْ . أَيْ حَتَّى إِذَا كُشِفَ عَنْ قُلُوبِهِمْ . نَقَلَهُ ابْنُ جَنِّ فِي الشَّوَاذِ قَلْتُ : وَقَرَأْتُ الْعَامَّةُ : " حَتَّى إِذَا فُزَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ " وَسَيَأْتِي قَرِيبًا .

فَرَنَعَ .

الْفَرَنُوعُ كَزَبْرَجٍ وَقُنْفُذٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَمَا حَبُّ اللَّسَانِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : هُوَ الْقَمَلُ الْوَسَطُ . نَقَلَهُ الصَّغَانِيُّ فِي الْعُيُوبِ أَيْ لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلَا بِالصَّغِيرِ .

فَزَعَ

